

قرر :

مادة ١ - يجدد تعيين الدكتور محمد كمال أستاذ الوبائيات غير المفرغ بالمعهد العالي للصحة العامة مديرًا لهذا المعهد لمدة منتهى اعتباراً من ١٦ يناير سنة ١٩٦١ بنفس الشروط الصادرة بها القراران الجمهوريان المشار إليهما .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٢٦ جمادي الأول سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٣٦ لسنة ١٩٦٠

في شأن التعيين بالجمع بين عضوية مجلس إدارة شركات مساهمة والقيام بصفة دائمة بأعمال فنية وإدارية في شركات مساهمة أخرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة والقوانين المعدلة .

قرر :

مادة ١ - يخص لكل من :

(١) السيدة - الدكتور السيد عبد الرحيم حجازي - مدير الصياغة والتجهيز بشركة الرضا ، والدكتور عبد المنعم البرعي - مدير الصياغة والتجهيز بشركة مصر للغزل والنسيج بالحلة الكبرى ، والأستاذ أحمد الحلي - مراقب حسابات شركات مساهمة، بشغل عضوية مجلس إدارة شركة التصدير لصياغة وتجهيز الأثاثة مندوبي عن الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة بالإضافة إلى وظيفتهم .

(٢) الأستاذ خرم حسونة - عضو مجلس إدارة شركة كفر الزيات يشغل عضوية مجلس إدارة شركة التصدير للألبان والمنتجات الغذائية مندوباً عن الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة بالإضافة إلى وظيفته .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٢٩ لسنة ١٩٦٠

بشأن تعيين السيد الدكتور محمد كمال سليمان أستاذ الطب الشرعي بكلية الطب بجامعة القاهرة أميناً للجلس الأعلى للجامعات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة ،

قرر :

مادة ١ - يعين الدكتور محمد كمال سليمان أستاذ الطب الشرعي بكلية الطب بجامعة القاهرة أميناً للجلس الأعلى للجامعات بالإضافة إلى عمله بكلية الطب .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ،

صدر براسة الجمهورية في ٢٦ جمادي الأول سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٣٠ لسنة ١٩٦٠

بتجديد تعيين الدكتور محمد كمال مديرًا للمعهد العالي للصحة العامة بالاسكندرية والتصریح له بالجمع بين المعاش والمكافأة عن عمله أستاذًا غير متفرغ

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة والمعاش المستحق قبل التعين فيها ،

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٠ بإعادة تنظيم المعهد العالي للصحة العامة ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢١٦٨ لسنة ١٩٥٩ في شأن التصریح للسيد الدكتور محمد كمال بالجمع بين المعاش والمكافأة ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٩ لسنة ١٩٦٠ بتعيين الدكتور محمد كمال مديرًا للمعهد العالي للصحة العامة ،